

قرار رقم 13

GA-2017-86-RES-13

الموضوع: انضمام دولة فلسطين إلى الإنتربول

إن الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، المجتمعة في دورتما الـ 86 في بيحين (الصين) في الفترة من 26 إلى 29 أيلول/سبتمبر 2017،

إذ تضع في اعتبارها المادة 4 من القانون الأساسي،

وإذ تحيط علما بطلب الانضمام المؤرخ 2 آب/أغسطس 2015 والمقدم من رئيس وزراء دولة فلسطين،

وإذ تأخذ في الاعتبار العناصر الواردة في الطلب فيما يتعلق بشروط الانضمام،

وإذ تأخذ في الاعتبار أن دولة فلسطين أشارت، في رسالة مؤرخة 9 تموز/يوليو 2017، إلى أنما تؤمن بأهداف الإنتربول على النحو الوارد في المادة 2 من القانون الأساسي، وتلتزم بعدم استخدام المنظمة لأي تحركات أو نشطة ذات طابع سياسي أو عسكري أو عرقي أو ديني على النحو المنصوص عليه في المادة 3 من القانون الأساسي، وتلتزم ببذل كل ما في وسعها للتعاون من خلال المشاركة بجدية في أنشطة الإنتربول على النحو المطلوب بموجب المادة 31 من القانون الأساسي،

وإذ تأخذ في الاعتبار أن دولة فلسطين، عند انضمامها ووفقا للمادة 32 من القانون الأساسي، ستعيّن هيئة تعمل فيها كمكتب مركزي وطني،

تقرر ما يلي:

- تصبح دولة فلسطين عضوا في المنظمة اعتبارا من الدورة الحالية للجمعية العامة؟
- تكون دولة فلسطين جزءا من آسيا لأغراض المشاركة في المؤتمرات الإقليمية وعضوية اللجنة التنفيذية؛
 - تبلغ مساهمة دولة فلسطين لعام 2018 ما نسبته 0,03 في المائة من ميزانية المنظمة؛

تطلب من الأمين العام أن يضع حيّز التطبيق، وفقا للقواعد القائمة، حقوق الوصول إلى منظومة الإنتربول للمعلومات، الممنوحة إلى المكتب المركزي الوطني الذي تعيّنه دولة فلسطين.

اعتُمد